THE HASHEMITE KINGDOM
OF JORDAN
Ministry of Industry & Trade
Amman

المملكة الأردنية الهاشمية
وزارة الصناعة والتجارة
عمان

Ref. No. .....
الرقم ع ت/ ٧٨٤٤٠

Date .....
التاريخ ٤/ ٢٠٠٨/٢/
الموافق .....

المحامي الأستاذ حسين المدني
عمان ص.ب (١١١٩١/٩١٠٣٧٧) الأردن
المحامي الأستاذ عمر العطعوط
عمان ص.ب (١١١١٨/٣٨١) الأردن

الموضوع: القرار الخاص بالعلامة التجارية ( ) رقم (٧٨٤٤٠) في الصنف (٤٢).

أرفق بطيه القرار الصادر عن مسجل العلامات التجارية بخصوص العلامة التجارية المذكورة بكتابي أعلاه.

واقبلوا الاحترام

مسجل العلامات التجارية

م. خالد عربيات

هاتف : ٥٦٢٩٠٣٠ - فاكس : ٥٦٨٤٦٩٢ - ٥٦٠٢١٣٥ - ٥٦٨٤٩٧٩ ص.ب (٢٠١٩) عمان ١١١٨١ الأردن
Tel. 5629030 - Fax: 5684692 - 5602135 - 5684979 - P.O.Box (2019) Amman 11181 Jordan
Website: www.mit.gov.jo - E-mail: info@mit.gov.jo

THE HASHEMITE KINGDOM
OF JORDAN
Ministry of Industry & Trade
Amman

المملكة الأردنية الهاشمية
وزارة الصناعة والتجارة
عمـان

Ref. No. .....
Date .....

الرقـم .....
التاريخ .....
الموافـق .....

قرار صادر عن مسجل العلامات التجارية
وزارة الصناعة والتجارة/عمان

الجهة المعترضة: الشركة الكويتية المتحدة للتجهيزات الغذائية وإدارة المطاعم، وكيلها المحامي عمر العطعوط، عمان ص.ب (١١١١٨/٣٨١) الأردن.

المعترض ضدها: شركة تلهوني وعقيل، وكيلها المحامي حسين المدني، عمان ص.ب (١١١٩١/٩١٠٣٧٧) الأردن.

الموضـــــــوع: الاعتراض الوارد على طلب تسجيل العلامة التجارية ( ) المعلن عنها تحت الرقم (٧٨٤٤٠) في الصنف (٤٢) من اجل "**خدمات تقديم الأطعمة ومكونات المأكولات والمشروبات، خدمات التزويد بالطعام**" والمنشورة في عدد الجريدة الرسمية رقم (٣١٠) الصادر بتاريخ ٢٠٠٥/٥/١٥.

الوقائـــــــع

أولاً: تمت الموافقة على تمديد فترة تقديم الاعتراض من تاريخ ٢٠٠٥/٨/١٥ ولغاية ٢٠٠٥/١٠/١٥، بتاريخ ٢٠٠٥/١٠/٢ تقدمت المعترضة بواسطة وكيلها باعتراض على طلب تسجيل العلامة التجارية وذلك للأسباب التالية:

١) إن العلامة التجارية المطلوب تسجيلها تشابه وتطابق العلامة التجارية المملوكة للمعترضة.

٢) إن البضائع والخدمات التي تحمل العلامة التجارية المتضمنة (shrimpy) مستخدمة ومملوكة للشركة المعترضة ومعروفة في الأردن منذ زمن طويل وان التشابه من حيث الشكل يـؤدي إلى غش الجمهور وتضليله.

٣) إن تسجيل العلامة التجارية ذات الرقم (٧٨٤٤٠) بشكلها الحـالي والمتـضمن (shrimpo) يمثل مخالفة صريحة لقانون العلامات التجارية الأردني.

٤) ان تسجيل العلامة التجارية رقم (٧٨٤٤٠) بشكلها الحالي لصالح (شركة تلهـوني وعقيـل) يشكل تضليلا واضحا ويخلق منافسة غير مشروعه وفيه خداع لجمهور المستهلكين.

ثانيـا: بتاريخ ٢٠٠٦/١/١٩ قدم المحامي وكيل الجهة المعترض عليها لائحته الجوابية واستند فيها على ما يلي:

أولا: تسلم المجاوبة بما ورد في البند الأول من لائحة الاعتراض.

ثانيا: تسلم المجاوبة بما ورد في البند الثاني من لائحة الاعتراض .

ثالثا: لا تسلم المجاوبة بما ورد في البندين الثالث والرابع من لائحة الاعتراض وذلـك كـون ان العلامة المعترض على تسجيلها لا تشابه ولا تطابق العلامة العائدة للجهة المعترضة هذا من جهة ومن جهة أخرى فان الاستخدام المدعى من قبل الجهة المعترضة وان هناك تسجيلات صـحيحة وقائمة لا تسلم الجهة المعترض ضدها به بالإضافة إلى انه أمر خاضع للإثبات القانوني.

رابعا: إن ما ورد في البند الخامس من لائحة الاعتراض غير صحيح كونه لا تشابه بين العلامتين لا من حيث اللفظ ولا الشكل ولا الرسومات الواقعة عليه كما أن ما تم ذكـره مـن قبـل الجهـة المعترضة خاضع للإثبات القانوني بالإضافة إلى أن الطلبات المقدمة من الجهة المعترضة لتسجيل علاماتهم بالأصناف الأخرى هو أمر خاضع للإثبات القانوني وان الجهة المعترض ضـدها هـي أحق بتسجيل علامتها في الصنف (٤٢) كونها اسبق بالتسجيل من جهة واسبق بالاستعمال من جهة أخرى حيث أنها مستعمله في المملكة الأردنية الهاشمية منذ مدة طويلة من قبل الجهة المعتـرض ضدها مع احتفاظ الجهة المعترض ضدها باتخاذ كافة الإجراءات القانونية في مواجهة العلامـات المسجلة في صنف (٤٢) باسم الجهة المعترضة وبالتناوب فان قبول شـهادة مـسجل العلامـات التجارية في تسجيل العلامة في الصنف (٤٢) بشكلها لهو دلالة على عدم التشابه بين العلامتـين باللفظ و الشكل اذ لو كان هناك تشابه لما تم قبول تسجيل علامة (shrimpo) في صنف (٤٢).

Ref. No. .....
الرقـــم .....

Date .....
التاريخ .....
الموافـق .....

خامـــسا: لا تسلم الجهة المعترضة بما ورد في البند السادس من لائحة الاعتراض كون أن علامة الجهة المعترضة غير مستعمله و/او معروفة من قبل جمهور المستهلكين بالأردن مع العلم بأنه الجهة المعترض ضدها هي المستخدمة لهذه العلامة منذ فترة طويلة هذا من جهة ومن جهة أخرى فان الصنف (٢٩) يختلف عن الصنف (٤٢) والمتعلق بتقديم الخدمات.

سادساً: لا تسلم الجهة المعترضة بما ورد بالبند السابع من لائحة الاعتراض كـــون أن العلامـــة المعترض عليها هي التي تتمتع بشهرة وسمعه عالية هذا من جهة ومن جهة أخرى فان ما ورد في البند السابع من لائحة الاعتراض هو أمر خاضع للإثبات القانوني.

سابعا" لا تسلم المجاوبة بما ورد في البند الثامن من لائحة الاعتراض وتضيف انـــه مـــن حـــق المجاوبة أن تستمر في تسجيل علامتها كونها أحق بتسجيلها في الصنف (٤٢)

ثامناً: لا تسلم المجاوبة بأية واقعه أو بند لم تجب عليه صراحة أو ضمنا

ثالثـــاً: *تم تمديد فترة تقديم البينات المؤيدة لطلب الاعتـــراض مـــن تـــاريخ ٢٠٠٦/٢/٢٢ ولغايـــة ٢٠٠٦/٥/٢٢ وبتاريخ ٢٠٠٦/٥/١٠ قدم وكيل الجهة المعترضة البينات المؤيدة لطلـــب الاعتـــراض وذلك على شكل تصريح مشفوع باليمين ومرفقاته.*

رابعـــاً: *لم يقدم وكيل الجهة المعترض ضدها البينات المؤيدة لطلب تسجيل العلامة التجارية على الرغم من إشعاره بذلك.*

خامساً: *عقدت جلسة علنية في مكتب مسجل العلامات التجارية بتاريخ ٢٠٠٦/١١/٨ وفيها تمت محاكمة وكيل الجهة المعترض ضدها بمثابة الوجاهي وبذات الجلسة قدم وكيل الجهة المعترضة مرافعته الخطية وهي تقع على (ثمان صفحات)، وبالنتيجة اختتمت الجلسة ورفعت لإصدار القرار.*

THE HASHEMITE KINGDOM
OF JORDAN
Ministry of Industry & Trade
Amman

المملكة الأردنية الهاشمية
وزارة الصناعة والتجارة
عمـان

Ref. No. .....
Date .....

الرقم .....
التاريخ .....
الموافق .....

القـــــــرار

بعد الاطلاع على ملف الدعوى والبينات والمرافعات المقدمة فقد تبين ما يلي:

١- تقدمت شركة تلهوني وعقيل بطلب لتسجيل العلامـــة التجاريـــــة ( ) في الـصنف (٤٢) من اجل " ***خدمات تقديم الأطعمة ومكونات المأكولات والمـشروبات، خـدمات التزويـد بالطعام*** " وقد قبل هذا الطلب مبدئيا تحت الرقم (٧٨٤٤٠) ونشر في ملحق الجريدة الرسمية رقم (٣١٠) الصادر بتاريخ ٢٠٠٥/٥/١٥.

٢- بتاريخ ٢٠٠٥/١٠/٢ تقدمت الشركة الكويتية المتحدة للتجهيزات الغذائية وإدارة المطاعم بواسطة وكيلها باعتراض على العلامة موضوع الدعوى وذلك للأسباب التي تضمنها ملخص الوقائع.

٣- بعد التدقيق في ملف الدعوى بكافة محتوياته تبين ما يلي:

من حيث الشكل:

حيث أن طلب الاعتراض مقدم خلال سريان المدة القانونية المحددة بنص المـادة (١٤) مـن قـانون العلامات التجارية فإنني أقرر قبوله شكلا.

من حيث الموضوع:

نجد أن الجهة المعترضة قد استندت في دعواها على أساس تشابه العلامة التجارية المطلوب تسجيلها ( ) مع العلامة التجارية (KUWAIT) العائدة ملكيتها للشركة الكويتية المتحـدة للتجهيزات الغذائية وإدارة المطاعم، والتي تدعي شهرتها حيث تشكل العلامـة التجاريـة موضـوع الاعتراض تعديا عليها ومخالفة لأحكام المادة (٨) بفقراتها (١٢,١٠,٦) من قانون العلامات التجاريـة رقم (٣٣) لسـنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

وبالرجوع إلى الاجتهادات القضائية، نجد أنها استقرت على أن المعيار في تقرير وجود التشابه من عدمه في العلامات التجارية يكمن في توافر عناصر متعددة ومن هذه العناصر: النطق بالعلامة وكتابتها والمظهر الأساسي لها **ونوع البضائع** والأشخاص المستهلكين لها.

وبمناظرة العلامة التجارية ( ) موضوع هذا الاعتراض بالعلامة التجارية ( ) العائدة ملكيتها للشركة المعترضة، نجد أن هناك اختلافا كبيرا بينهما من حيث ***صنف البضائع*** والشكل الذي تبرز به هذه العلامة، حيث أن صنف العلامة التجارية موضوع الاعتراض هو (٤٢) من أجل "***خدمات تقديم الأطعمة ومكونات المأكولات والمشروبات، خدمات التزويد بالطعام***" في حين أن صنف البضائع للعلامة التجارية المملوكة للجهة المعترضة هو صنف (٢٩) من أجل "***اسماك، بطاطا، دجاج وسندويشات***"، وبانتفاء التشابه بينهما فإن احتمال وقوع الخلط والمنافسة غير المشروعة تنتفي وهذا ما استقرت عليه محكمة العدل العليا في القرارين رقم (١٩٩٦/٨٣) و(١٩٩٦/٨٤) وكذلك القرار رقم (١٩٩٧/١٨٢) هيئة خماسية تاريخ ١٩٩٨/١/٢٤ والذي جاء بما يلي:

" .... ***استقر الاجتهاد على أن التشابه في مقطع لا يتحقق معه التشابه المانع من تسجيل العلامة التجارية وعليه وبما أن التشابه بين العلامة المطلوب تسجيلها والعلامة التجارية العائدة للشركة الألمانية والمسجلة بالأردن ليس كاملاً وإنما ينحصر في مقطع واحد فقط كما انه لا يوجد توافق في صنف البضائع بين العلامتين ذلك أن مواد العلامة التجارية للشركة الألمانية هي "مستحضرات صيدلية وبيطرية وصحية ومواد التعقيم" في حين أن مواد العلامة التجارية المطلوب تسجيلها هي "مواد تجميل وعطور ومزيل للشعر والشامبو" فبالتالي يكون القرار الصادر عن مسجل العلامات التجارية والمتضمن رد الاعتراض المقدم من المستأنف على طلب تسجيل العلامة التجارية باسم المستأنف ضدها الأولى متفقاً وأحكام القانون***".

وبالتناوب، وإن كانت علامة الشركة المعترضة ( ) مسجلة في سجل العلامات التجارية في الصنف (٢٩) فإنها محمية بموجب قانون العلامات التجارية **ضمن الصنف الذي سجلت**

فيه ولا تتعداه الى باقي الاصناف وهذا المبدأ قد استقرت عليه محكمة العدل العليا الموقرة في العديد من قراراتها نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر القرار رقم (٢٠٠٣/٤٣٩) والذي جاء بما يلي:

" استقر الاجتهاد على أنّ لا تُمنح الحماية إلاّ للعلامة التجارية التي سبق تسجيلها لنفس الصنف من البضائع طبقاً لما جاء في المادة (٨ / ١٠) المعدلة من قانون العلامات التجارية ، وعليه وحيث توصل القرار المستأنف إلى هذه النتيجة، فإنه يكون متفقاً وأحكام قانون العلامات التجارية رقم (٣٣) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته ".

وعليه، فان ما ادعته الجهة المعترضة من شهرة العلامة التجارية (KUWAIT SHIPPING *) وفقا لاحكام المادة (٨/١٢) من قانون العلامات التجارية وان تحققت فانه لا مجال لإعمال معايير هذه الشهرة في ظل انعدام وجود التشابه بين العلامتين المشار إليهما أعلاه وعليه فان هذا الدفع واجب الرد.*

اما بالنسبة للدفع المثار من قبل وكيل الجهة المعترضة من ان العلامة التجارية موضوع الاعتراض ( ) تشابه العلامة التجارية ( ) والمسجلة في سجل العلامات التجارية تحت الرقم (٨٠٢٨٠) في الصنف (١٦) والرقم (٨٠٢٨١) في الصنف (٤٢) المسجلتين بتاريخ ٢٠٠٥/٣/٢٢ حريا بالرد ذلك ان المنع المحظور في المادة (١٠/٨) من قانون العلامات التجارية لم يتحقق اذ ان تاريخ تسجيل العلامتين المذكورتين جاء بتاريخ لاحق لتاريخ تسجيل العلامة التجارية موضوع الاعتراض ( ) والواقع في ٢٠٠٤/١٢/١٢.

وبالتناوب، فإن العلامة التجارية موضوع الاعتراض ( ) جاءت ذات صفة فارقة بشكل يكفل تمييزها عن غيرها من العلامات التجارية المملوكة للغير وبالتالي منسجمة مع أحكام المادة (٧) من قانون العلامات التجارية، والمادة (١٠,٦/٨) من القانون نفسه حيث أنها لن تؤدي إلى غش الجمهور

THE HASHEMITE KINGDOM
OF JORDAN
Ministry of Industry & Trade
Amman

المملكة الأردنية الهاشمية
وزارة الصناعة والتجارة
عمـان

Ref. No. .....
Date .....

الرقـم .....
التاريخ .....
الموافـق .....

أو احتمالية خداعه ولن تدل على مصدر غير مصدرها الحقيقي بل وعلى العكس ولكونها جاءت مميزة لبضائع الجهة المعترض عليها فإن المستهلك العادي سيستطيع وبكل سهولة أن يميزها عن غيرها من العلامات الأخرى.

واستناداً لما تقدم، وحيث أن العلامة التجارية موضوع الاعتراض ( ) جاءت متفقة وأحكام المادة (٧) بفقرتيها (١و ٢) والمادة (٨) بفقراتهـا (١٢,١٠,٦) من قانون العلامـات التجاريـــة، فإنني أقرر رد الاعتـراض الوارد على العلامـة التجاريـة المذكورة والمعلن عنها تحت الرقم (٧٨٤٤٠) في الصنف (٤٢) من أجل " ***خدمات تقديم الأطعمة ومكونات المأكولات والمشروبات، خدمات التزويد بالطعام*** ". والسير بإجراءات تسجيلها في سجل العلامات التجارية باسم *شركة تلهوني وعقيل* حسب *الأصول*.

قراراً صادرا بتاريخ (١٤/٢/٢٠٠٨)
قابلاً للاستئناف خلال عشرين يوما.

مسجل العلامات التجارية

م. خالد عربيات

هاتف : ٥٦٢٩٠٣٠ - فاكس : ٥٦٨٤٦٩٢ - ٥٦٠٢١٣٥ - ٥٦٨٤٩٧٩ ص.ب (٢٠١٩) عمان ١١١٨١ الأردن
Tel. 5629030 - Fax: 5684692 - 5602135 - 5684979 - P.O.Box (2019) Amman 11181 Jordan
Website: www.mit.gov.jo - E-mail: info@mit.gov.jo